واللفظ له رواه عبد الرزاق باسناد صحيح
والرفث هو الجماع قاله ابن عباس وابن
عمر رضي الله تعالى عنهما وقيل هو اسم لكل
لهو وخنا وفجور وزور ومزح بغير حق
والفسوق المعاصي قاله ابن عباس وابن
عمر رضي الله تعالى عنهم ويدخل في ذلك
كل محرم من كلام قبيح كقول بعض السفلة
يا معرص ونحوها كقوله للظلمة يا خنزير
يا ابلم ونحو ذلك واشد من ذلك منع
الشخص المسير لينقذ من جماله وحقدته
وهو من المحرمات الشديدة وكذا منع
الناس من اخذ الماء الا بعد ان يرويهم او
الماء او حتى يعلوا ويسقوا جمالهم الى غير
ذلك وهذا كله واشباهه من المعاصي
التي يزداد بها الشخص اثما فيكون
حجه شرا عليه وزيادة في اوزاره واما
الحج المبرور فهو الذي لا يخالطه اثم
وقيل المقبول وقيل الذي لا رياء فيه ولا سمعة
وقيل الذي لا معصية بعده قال الحسن

البصري

اخذ

البصري الحج المبرور ان يرجع زاهدا في
الدنيا راغبا في الاخرة ثم اذا التفت
هذه الامور وكانت نفقته من مال حلال
وكذا دوابه والالة التي يحتاج اليها فله
البشارة ففي حديث عائشة رضي الله تعالى
عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا خرج الحاج من بيته كان في حرز
الله سبحانه وتعالى فان مات قبل ان يقضي
نسكه غفر له وانفاق الدرهم الواحد في
ذلك الوجه يعدل اربعين الفا فيما
سواه رواه الحافظ المنذري فان كان
ذلك حراما رجع بالخيبة والخسارة
فقد روي انه صلى الله عليه وسلم قال اذا
حج الرجل بالمال الحرام فقال لبيك اللهم
قال الله تعالى لا لبيك ولا سعديك
وحجك مردود عليك وفي رواية من
خرج يؤم هذا البيت بكسب خبيث في
غير طاعة الله فاذا بعث راحلته وقال
لبيك اللهم لبيك ناداه مناد من السماء

ومع عدم ثواب في الحج بهم وما فيه ثم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)